

الجمعية العامة



الدورة الحادية والسبعون
البند ٣٦ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/71/L.13 و Add.1)]

٩/٧١ - الحالة في أفغانستان

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٧٧/٧٠ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ وإلى جميع قراراتها السابقة المتخذة في هذا الصدد،

وإذ تشير أيضا إلى جميع قرارات مجلس الأمن وبيانات رئيس المجلس ذات الصلة بالحالة في أفغانستان، ولا سيما القرارات ٢١٨٩ (٢٠١٤) المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٢٢١٠ (٢٠١٥) المؤرخ ١٦ آذار/مارس ٢٠١٥ و ٢٢٧٤ (٢٠١٦) المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠١٦،

وإذ تعيد تأكيد التزامها الشديد بسيادة أفغانستان واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدةها الوطنية، وإذ تعرب عن احترامها لثراث أفغانستان التاريخي المتعدد الثقافات والأعراق، وإذ ترحب بالجهود التي تبذلها أفغانستان في إطار عقد التحول (٢٠١٥-٢٠٢٤) من أجل توطد سيادتها من خلال تعزيز إقامة دولة تتوفر لها مقومات البقاء تؤدي كامل مهامها خدمة لشعبها بهدف أن تصبح دولة تعتمد على نفسها اعتمادا تاما،

وإذ تؤكد من جديد الشراكة الطويلة الأجل بين حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي بناء على التزاماتهما المحددة المتبادلة المنصوص عليها في إطار الاعتماد على الذات من خلال المساءلة المتبادلة، على النحو المتفق عليه في مؤتمر بروكسل المعني بأفغانستان المعقود في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، وإذ تشير إلى الالتزام الطويل الأمد الذي أعلنه المجتمع الدولي تجاه أفغانستان، والذي أعيد تأكيده في المؤتمر، بهدف تعزيز تولي زمام الأمور والقيادة على الصعيد الوطني، مع أخذ الطابع المتغير لوجود المجتمع الدولي في الاعتبار،



الرجاء إعادة الاستعمال

16-20416 (A)



وإذ تؤكد من جديد أيضا التزام المجتمع الدولي بمواصلة دعم تدريب قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية وتجهيزها وتمويلها وتنمية قدراتها، بطرق تشمل ما اتفق عليه في إعلان مؤتمر قمة شيكاغو بشأن أفغانستان في عام ٢٠١٢، وفي الإعلان الصادر عن مؤتمر قمة ويلز بشأن أفغانستان في عام ٢٠١٤، والإعلان الصادر عن مؤتمر قمة في وارسو بشأن أفغانستان في عام ٢٠١٦، وتكريما منها لذكرى أفراد قوات الأمن الأفغانية والدولية الذين جادوا بأرواحهم، رجالا ونساء، في أثناء أداء واجبهم؛

وإذ تكرر تأكيد الضرورة الملحة للتصدي للتحديات التي تواجه أفغانستان، وبخاصة الأنشطة المتطرفة العنيفة التي تتخذ من الإقليم قاعدة لها وتقوم بها حركة طالبان، بما في ذلك شبكة حقاني وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة العنيفة والمجرمون، بما يشمل الضالعين في تجارة المخدرات، وتطوير المؤسسات الحكومية الأفغانية على عدة صعد منها الصعيد دون الوطني، وتعزيز سيادة القانون والعمليات الديمقراطية، ومكافحة الفساد، ومواصلة إصلاح قطاع العدل، وتشجيع عملية السلام، دون المساس بتنفيذ التدابير التي نص عليها مجلس الأمن في قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩) المؤرخ ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ و ١٩٨٨ (٢٠١١) و ١٩٨٩ (٢٠١١) المؤرخين ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ و ٢٠٨٢ (٢٠١٢) و ٢٠٨٣ (٢٠١٢) المؤرخين ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢١٦٠ (٢٠١٤) و ٢١٦١ (٢٠١٤) المؤرخين ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٤، و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ٢٢٥٥ (٢٠١٥) المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ والقرارات الأخرى المتخذة في هذا الصدد، وتحقيق العدالة في المرحلة الانتقالية بقيادة أفغانية، والعودة الآمنة الطوعية للأفغان اللاجئين والمشردين داخليا بطريقة منظمة تكفل كرامتهم، وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتهم، وإرساء التسامح فيما بين الأديان وبين طوائف الدين الواحد، والنهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية،

وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء خطورة وجود الجماعات المنتسبة لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) في أفغانستان والأنشطة التي تقوم بها والأعمال الوحشية التي ترتكبها، بما في ذلك عمليات قتل المواطنين الأفغان،

وإذ تعرب عن عميق قلقها إزاء استمرار ارتفاع مستوى العنف في أفغانستان، ولا سيما ارتفاع الخسائر البشرية في صفوف المدنيين، وإذ تدعو بأقوى العبارات جميع الأنشطة الإرهابية وكافة الهجمات العنيفة، وإذ تذكر بأن حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة والجماعات المسلحة غير المشروعة تتحمل المسؤولية عن الغالبية العظمى من الخسائر البشرية في صفوف المدنيين في أفغانستان، وإذ تدعو إلى

الامتثال إلى ما ينطبق من أحكام القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وإلى اتخاذ جميع التدابير الملائمة لحماية المدنيين والعاملين في المجال الإنساني، وحماية مرافق المعونة والمساعدة الإنسانية،

وإذ ترحب بالإنجازات التي حققتها حكومة الوحدة الوطنية في الميادين السياسية والاقتصادية، وعلى صعيد الحوكمة والإصلاحات الاجتماعية وإدارة عمليات الانتقال، وإذ تشدد على ضرورة الحفاظ على الإنجازات السابقة، وإذ تحث على إجراء مزيد من التحسينات في هذا الصدد، وخاصة لمعالجة الفقر، وتقديم الخدمات، وتنشيط النمو الاقتصادي، وإيجاد فرص العمل، وزيادة الإيرادات المحلية، وتعزيز حقوق الإنسان، وبخاصة حقوق المرأة وحقوق المتهمين للأقليات،

وإذ تشدد على الدور المركزي والمحيد الذي تضطلع به الأمم المتحدة في تعزيز السلام والاستقرار في أفغانستان، وإذ تعرب عن تقديرها ودعمها الوطيد لجميع الجهود التي يبذلها في هذا الصدد الأمين العام وممثله الخاص لأفغانستان، وإذ تعرب عن تقديرها أيضا للعمل الذي تقوم به بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وفقا لقرار مجلس الأمن ٢٢٧٤ (٢٠١٦)، وإذ تؤكد الدور الهام الذي تضطلع به بعثة تقديم المساعدة سعيا إلى مواصلة تعزيز اتساق الجهود المدنية الدولية المبذولة وتنسيقها، مسترشدة في ذلك بمبدأ توطيد تولي الأفغان زمام الأمور والقيادة،

وإذ ترحب بتقارير الأمين العام^(١) وبما ورد فيها من توصيات،

١ - **تتعهد** بمواصلة دعمها لأفغانستان، حكومة وشعبا، في السعي، كعضو مسؤول في المجتمع الدولي، إلى إعادة بناء دولة مستقرة آمنة مكتفية ذاتيا من الناحية الاقتصادية خالية من الإرهاب والمخدرات، وإلى تعزيز أسس الديمقراطية الدستورية؛

٢ - **تشجع** جميع الشركاء على تقديم دعم بناء لبرنامج الإصلاح لحكومة أفغانستان، بما في ذلك كما هو متوخى في الإطار الوطني للسلام والتنمية في أفغانستان وإطار الاعتماد على الذات من خلال المساءلة المتبادلة، لكفالة إحلال الرخاء والديمقراطية في أفغانستان، مع التركيز على تعزيز الضوابط والموازن المنصوص عليها في الدستور التي تكفل حقوق المواطنين وواجباتهم، وإجراء الإصلاح الهيكلي بما يتيح إقامة حكومة فعالة تخضع للمساءلة وقادرة على إحراز تقدم ملموس لصالح شعبها؛

(١) A/69/540-S/2014/656 و A/69/801-S/2015/151 و A/70/359-S/2015/684 و A/71/616-S/2016/768.

٣ - تؤيد مواصلة حكومة أفغانستان الاضطلاع بجهود التعمير والتنمية وتزايد امتلاكها زمام تلك الجهود، وتؤكد الضرورة الماسة لتولي زمام الأمور والخضوع للمساعدة في جميع ميادين الحوكمة وتحسين القدرات المؤسسية، بما في ذلك القدرات المؤسسية على الصعيد دون الوطني، من أجل استخدام المعونة على نحو أكثر فعالية، وتشدد في هذا الصدد على أهمية الالتزامات المقدمة من المجتمع الدولي، وأهمية المجموعة الجديدة من المؤشرات الخاصة بإطار الاعتماد على الذات من خلال المساءلة المتبادلة، وفق ما تكرر تأكيده في البيان الصادر عن مؤتمر بروكسل بشأن أفغانستان في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦؛

الأمن

٤ - تنوّه بالتزام المجتمع الدولي بدعم تدريب وتجهيز وتمويل وتنمية قدرات قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية فيما بعد انتهاء فترة الانتقال وطوال عقد التحول، بما في ذلك على النحو المتفق عليه في إعلان مؤتمر قمة شيكاغو بشأن أفغانستان في عام ٢٠١٢ وفي إعلان مؤتمر قمة ويلز بشأن أفغانستان في عام ٢٠١٤ وفي الإعلان الصادر عن مؤتمر قمة وارسو بشأن أفغانستان في عام ٢٠١٦، بما في ذلك من خلال بعثة الدعم الوطني، التي رحب بها مجلس الأمن في قراره ٢١٨٩ (٢٠١٤)؛

٥ - ترحب بالتعهدات والالتزامات الصادرة عن مؤتمر قمة وارسو، الذي عقدته منظمة حلف شمال الأطلسي في ٨ و ٩ تموز/يوليه ٢٠١٦، بشأن مواصلة المساهمات الوطنية المقدمة لتوفير الدعم المالي لقوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية، بما في ذلك حتى نهاية عام ٢٠٢٠، ومساندة بعثة الدعم الوطني فيما بعد عام ٢٠١٦، من أجل الاستمرار في توفير التدريب وتقديم المشورة والمساعدة إلى المؤسسات الأمنية الأفغانية، بما في ذلك جهاز الشرطة والقوات الجوية وقوات العمليات الخاصة؛

٦ - تكرر مرة أخرى الإعراب عن بالغ قلقها إزاء الحالة الأمنية في أفغانستان، وتؤكد ضرورة مواصلة التصدي للخطر الذي يهدد أمن أفغانستان واستقرارها على أيدي الجماعات المتطرفة العنيفة التي تتخذ من الإقليم قاعدة لها وغيرها من الجماعات المسلحة غير المشروعة وعلى أيدي المجرمين الذين يعملون في المنطقة، بما يشمل الضالعين في تجارة المخدرات، وتعرب عن القلق إزاء التهديد الخطير الذي يشكله وجود المقاتلين الإرهابيين الأجانب، وتكرر في هذا الصدد دعوتها إلى التنفيذ الكامل والجاد للتدابير والإجراءات المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن المتخذة في هذا الصدد، ولا سيما القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٨ (٢٠١١) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٠٨٢ (٢٠١٢) و ٢٠٨٣ (٢٠١٢) و ٢١٦٠ (٢٠١٤) و ٢١٦١ (٢٠١٤)؛

و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) و ٢٢٥٥ (٢٠١٥)، وتدعو جميع الدول إلى تعزيز تعاونها على الصعيدين الدولي والإقليمي من أجل النهوض بتبادل المعلومات ومراقبة الحدود وإنفاذ القانون والعدالة الجنائية، سعياً إلى تحسين التصدي للخطر الذي يشكله المقاتلون الإرهابيون الأجانب والعائدون من هؤلاء المقاتلين في أفغانستان والمنطقة؛

٧ - **تعرب عن بالغ قلقها** إزاء وجود التنظيمات الإرهابية، ولا سيما تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، وما ترتكبه من أعمال وحشية، من بينها قتل المواطنين الأفغان، وتؤكد في هذا الصدد دعمها للجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان لمحاربة هذه التهديدات في البلد؛

٨ - **تدين بأشد العبارات** جميع الأعمال غير المشروعة المتمثلة في العنف والتخويف والهجمات، بما في ذلك الهجمات بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والهجمات الانتحارية والاغتيالات، بما فيها اغتيال الشخصيات العامة، وعمليات الاختطاف واستهداف المدنيين بصورة عشوائية وعمليات القتل والهجمات ضد الأفراد وجماعات وسائط الإعلام وهيئات المجتمع، المنخرطين في تعزيز وحماية حقوق الإنسان المعترف بها دولياً والهجمات ضد العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية واستهداف القوات الأفغانية والدولية، مما يتسبب في الإضرار بالجهود المبذولة لإرساء الاستقرار والتنمية في أفغانستان، وتدين أيضاً لجوء حركة طالبان بما فيها شبكة حقاني وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة والجماعات المسلحة غير المشروعة إلى استخدام المدنيين دروعاً بشرية، وهجمات حركة طالبان، وأفعال الإرهابيين الدوليين؛

٩ - **تؤكد ضرورة** أن تواصل حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي العمل معاً بشكل وثيق وتحسين التنسيق في مجال التصدي لهذه الأفعال التي تهدد السلام والاستقرار في أفغانستان والعملية الديمقراطية، والإنجازات التي تحققت بفضل المكاسب الإنمائية وعملية التنمية في أفغانستان وإمكانية الاستمرار في تفعيل تلك المكاسب وتنفيذ تلك العملية، وكذلك تدابير المعونة الإنسانية، وتعترف بإنجازات قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية في هذا الخصوص، وتهيب بجميع الدول الأعضاء، ولا سيما البلدان المجاورة، أن تحرم هذه الجماعات من أي شكل من أشكال الملاذ الآمن وحرية القيام بعمليات، والتحرك والتنجيد والدعم المالي أو المادي أو السياسي، الذي يهدد نظام الدولة والسلام والأمن الإقليميين؛

١٠ - **ترحب** بتولي قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية المسؤولية الرئيسية الكاملة عن الأمن، وتثني على ما أبدته من مرونة وشجاعة في هذا الخصوص، وتهيب بالمجتمع الدولي تقديم الدعم الضروري الكفيل بتعزيز الأمن، بما يشمل النظام العام وإنفاذ القانون

وأمن حدود أفغانستان والحفاظ على الحقوق الدستورية للمواطنين الأفغان ومواصلة تقديم الدعم بتوفير التدريب والمعدات لقوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية والإسهام في تمويلها كي تضطلع بمهمة إحلال الأمن في بلدها ومحاربة الإرهاب الدولي، وتؤكد أهمية الإعلانات الصادرة عن مؤتمرات القمة التي عقدت في شيكاغو وويلز ووارسو بشأن أفغانستان وغيرها من الاتفاقات المبرمة مع الشركاء الإقليميين والدوليين في هذا الصدد، وتحيط علما في هذا الصدد بإعلان مؤتمر قمة وارسو بشأن أفغانستان؛

١١ - **ترحب أيضا** في هذا الصدد بوجود بعثة الدعم الوطني، التي سبقتها القوة الدولية للمساعدة الأمنية، وتعرب عن تقديرها للدول الأعضاء لمساهمتها بالأفراد والمعدات وغير ذلك من الموارد في البعثة، وعن تقديرها للدعم المقدم إلى قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية من كافة الشركاء الدوليين، ولا سيما من منظمة حلف شمال الأطلسي من خلال بعثتها القتالية السابقة وبعثتها غير القتالية الحالية في أفغانستان، وكذلك برامج التدريب الثنائية الأخرى، وتشجع على مواصلة التنسيق عند الاقتضاء؛

١٢ - **ترحب كذلك** بالالتزام المقدم من حكومة أفغانستان بأن تستمر، سعيا إلى كفالة الاستقرار وتهيئة الظروف الكفيلة بإرساء سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان بصورة فعالة، ولا سيما حقوق النساء والأطفال، في إصلاحها للقطاع الأمني من خلال زيادة الفعالية والخضوع للمساءلة في عمليات توفير الأمن وإدارة قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية والرقابة عليها، وتعترف بأهمية مواصلة تنفيذ استراتيجية الشرطة الوطنية الأفغانية ورؤية السنوات العشر التي طرحتها وزارة الداخلية، وتعرب عن تقديرها للدول الأعضاء على ما قدمته من دعم إلى قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية؛

١٣ - **تشير** إلى أن التعاون الأمني الإقليمي يؤدي دورا رئيسيا في الحفاظ على الاستقرار في أفغانستان والمنطقة، وترحب بالتقدم الذي حققته أفغانستان والشركاء الإقليميون في هذا الصدد، وتدعو إلى بذل مزيد من الجهود من جانب أفغانستان والشركاء الإقليميين والمنظمات الإقليمية، بما في ذلك منظمة شنغهاي للتعاون، من أجل تعزيز الشراكة والتعاون فيما بينها، بما يشمل تعزيز قدرات قوات الأمن الأفغانية وتعزيز الأمن في المنطقة؛

١٤ - **لا يزال يساورها بالغ القلق** إزاء استمرار المشكلة الناجمة عن وجود الألغام الأرضية المضادة للأفراد والمتفجرات من مخلفات الحرب، وترحب بالإنجازات التي تحققت حتى الآن في تنفيذ برنامج الإجراءات المتعلقة بالألغام في أفغانستان، الذي يهدف إلى جعل أفغانستان بلدا خاليا من الألغام بحلول عام ٢٠٢٣، وتؤكد أهمية مواصلة تقديم المساعدة الدولية، وتشجع حكومة أفغانستان، بدعم من الأمم المتحدة وجميع الجهات الفاعلة المعنية، على مواصلة جهودها الرامية إلى الاضطلاع بمسؤولياتها بموجب اتفاقية حظر استخدام

وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام^(٢) وتعرب عن قلقها إزاء لجوء حركة طالبان إلى استخدام الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع ضد المدنيين وقوات الأمن الأفغانية، وتلاحظ الحاجة إلى تعزيز التنسيق وتبادل المعلومات، سواء فيما بين الدول الأعضاء أو مع القطاع الخاص، من أجل منع تدفق مكونات الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع إلى حركة طالبان؛

السلام والمصالحة

١٥ - ترحب باتفاق السلام الذي وقّعه حكومة أفغانستان والمجلس الأعلى للسلام مع الحزب الإسلامي في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ باعتباره تطورا هاما في جهود السلام التي تبذلها الحكومة بوجه عام، وتدعو إلى تنفيذه تنفيذا فعالا؛

١٦ - تسلم بأن عملية سلام شامل تتولى قيادتها أفغانستان بدعم من جهات فاعلة إقليمية، في باكستان على وجه الخصوص، وبدعم من المجتمع الدولي، هي أمر ضروري لتحقيق السلام والاستقرار على المدى البعيد في أفغانستان، وتعيد تأكيد التزامها القوي بدعم حكومة أفغانستان في الجهود التي تبذلها في هذا الصدد مع كل من ينبذ العنف، ويقطع صلاته بالمنظمات الإرهابية الدولية، بما فيها تنظيم القاعدة، ويحترم الدستور، بما في ذلك أحكامه المتصلة بحقوق الإنسان، وبخاصة حقوق المرأة والفتيات، فضلا عن حقوق الأشخاص الذين ينتمون إلى الأقليات، ولديه الإرادة للمشاركة في العمل على إحلال السلام في أفغانستان، على أن يراعى على نحو تام تنفيذ التدابير والإجراءات التي حددها مجلس الأمن في قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٨ (٢٠١١) و ٢٠٨٢ (٢٠١٢) و ٢١٦٠ (٢٠١٤) و ٢٢٥٥ (٢٠١٥) وقرارات المجلس الأخرى المتخذة في هذا الصدد، وتهيب بجميع الدول المعنية، ولا سيما البلدان المجاورة والمنظمات الدولية، أن تواصل القيام بدورها في عملية السلام الجارية بقيادة الأفغان، وتسلم بما تخلفه الهجمات الإرهابية من أثر في الشعب الأفغاني وما تشكله من خطر يهدد إمكانية التوصل إلى تسوية سلمية في المستقبل؛

١٧ - تشجع أفغانستان وباكستان على تعزيز العلاقة بينهما على نحو يمكن أن يؤدي إلى التعاون على مكافحة الإرهاب بفعالية والمضي قدما بعملية السلام التي تتولى أفغانستان قيادتها وزمامها؛

١٨ - تشير إلى أن النساء يؤدين دورا حيويا في عملية السلام، حسب ما سلم به مجلس الأمن في قراره ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠،

(٢) United Nations, Treaty Series, vol. 2056, No. 35597.

وفي القرارات المتخذة في هذا الصدد بما في ذلك القرار ٢٢٤٢ (٢٠١٥) المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، وترحب بالخطوات التي اتخذتها حكومة أفغانستان في تنفيذ خطة عملها الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن، وتسلم في هذا الصدد بتزايد دور المرأة في عملية السلام، على نحو ما يتجلى من تمثيلها في مجلس السلام الأعلى ولجانه وأماناته على صعيد المقاطعات، وكذلك إسهامها في وضع استراتيجية أفغانستان للسلام والمصالحة، على نحو ما يعكسه التقرير الأخير للأمين العام^(٣)، وتدعم بذل مزيد من الجهود في هذا الصدد، وتشجع حكومة أفغانستان على مواصلة دعم المشاركة النشطة للمرأة في عملية السلام؛

١٩ - تدرك أنه لا يوجد حل عسكري صرف لضمان استقرار أفغانستان، وترحب باستمرار الجهود التي يبذلها جميع شركاء أفغانستان الإقليميين والدوليين لدعم السلام والمصالحة في أفغانستان، بسبل منها عمل فريق التنسيق الرباعي المعني بعملية السلام والمصالحة الأفغانية والمؤلف من أفغانستان وباكستان والصين والولايات المتحدة الأمريكية، من أجل عقد محادثات سلام مباشرة ومبكرة بين حكومة أفغانستان وممثلي جماعات طالبان المأذون لهم، وتهيئ بأعضاء المجموعة وسائر شركاء أفغانستان الإقليميين والدوليين مواصلة جهودهم؛

الديمقراطية

٢٠ - تشدد على أهمية عمل جميع الأطراف في أفغانستان يدا واحدة من أجل مستقبل ينعم في ظله شعب أفغانستان قاطبة بالوحدة والسلام والديمقراطية والازدهار؛

٢١ - تشير إلى التزام حكومة أفغانستان، الذي أعيد تأكيده في مؤتمر طوكيو بشأن أفغانستان المعقود في ٨ تموز/يوليه ٢٠١٢، بتعزيز العملية الانتخابية في أفغانستان وتحسينها، وترحب في هذا الصدد بصدور القانون الانتخابي المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ وباعتزام الحكومة القيام في عام ٢٠١٧ بتنفيذ الإصلاحات الانتخابية الأساسية والتحضير للانتخابات لمواصلة استعادة الثقة والاطمئنان إزاء العملية الانتخابية ومؤسستها؛

٢٢ - ترحب بتعزيز الحوار الشامل والواسع النطاق بشأن الانتقال السياسي نحو تعزيز وحدة الشعب الأفغاني وتشدد على أهميته في توطيد الديمقراطية والاستقرار السياسي الأفغاني؛

(٣) A/71/616-S/2016/768.

٢٣ - تدعو حكومة أفغانستان إلى أن تواصل على نحو فعال إصلاح قطاع الإدارة العامة من أجل أعمال سيادة القانون وضمان الحكم الرشيد والمساءلة، وترحب بالجهود التي تبذلها الحكومة وبالالتزامات التي قطعتها في هذا الصدد؛

سيادة القانون وحقوق الإنسان والحكم الرشيد

٢٤ - تشدد على أن سيادة القانون وحقوق الإنسان والحكومة الرشيدة تشكل الأساس اللازم لتحقيق الاستقرار والازدهار في أفغانستان؛

٢٥ - تشير إلى أن الدستور يضمن احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع الأفغانين، دون أي نوع من أنواع التمييز، وتؤكد ضرورة تنفيذ أحكام الدستور الأفغاني المتعلقة بحقوق الإنسان تنفيذا تاما، وفقا للالتزامات التي يقتضيها القانون الدولي الساري، وبخاصة الالتزامات المتعلقة بتمتع المرأة والطفل بحقوق الإنسان تمتعا كاملا، وتقر بالجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان في هذا الصدد؛

٢٦ - تكرر الإعراب عن قلقها إزاء الآثار المدمرة لأعمال العنف والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة طالبان، بما في ذلك شبكة حقاني وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة والجماعات المسلحة غير المشروعة والمجرمين، ضد الأشخاص، بمن فيهم المنتمون إلى أقليات عرقية ودينية، والتي تعرقل التمتع بحقوق الإنسان وقدرة الحكومة على كفالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع الأفغان، وتؤكد ضرورة مواصلة تعزيز التسامح والحرية الدينية وضرورة كفالة احترام الحق في حرية التعبير والحق في حرية الفكر أو الضمير أو المعتقد، على النحو المكرس في الدستور الأفغاني والمواثيق الدولية التي تلتزم بها أفغانستان، وتشدد على ضرورة التحقيق في الادعاءات بوقوع انتهاكات في الحاضر والماضي، وتؤكد أهمية توفير وسائل انتصاف للضحايا تتسم بالكفاءة والفعالية، وتقديم مرتكبي هذه الانتهاكات إلى العدالة وفقا للقانون الوطني والدولي، وتدعو إلى تنفيذ القانون المتعلق بوسائل الإعلام على نحو تام، وتلاحظ مع القلق في الوقت ذاته استمرار تعرض الصحفيين الأفغان لأعمال التخويف والعنف، مثل حالات اختطاف صحفيين، بل وقتلهم، على يد جماعات إرهابية ومتطرفة وإجرامية، وتدين ذلك، وتحث السلطات الأفغانية على التحقيق في المضايقات والاعتداءات التي يتعرض لها الصحفيون وتقديم المسؤولين عن ارتكابها إلى العدالة؛ وترحب في هذا الصدد بإصدار المرسوم الرئاسي المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، الذي يعرض تدابير محددة لضمان سلامة الصحفيين وأمنهم وحمايتهم؛

٢٧ - تكرر تأكيد التزامها والتزام حكومة أفغانستان الراسخ بتفعيل مشاركة المرأة بصورة كاملة وعلى قدم المساواة في جميع مجالات الحياة في أفغانستان، وتشديد بما تحقّقه الحكومة من إنجازات وما تبذله من جهود سعيًا إلى مكافحة التمييز وحماية المساواة في الحقوق بين المرأة والرجل وتشجيعها حسب ما تكفله جملة أمور منها تصديقها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(٤)، والدستور الأفغاني، وخطة العمل الوطنية للمرأة في أفغانستان، وقانون القضاء على العنف ضد المرأة؛

٢٨ - تؤكد ضرورة كفالة احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأطفال في أفغانستان، وتذكر بالحاجة إلى أن تنفذ جميع الدول الأطراف على نحو تام اتفاقية حقوق الطفل^(٥)، وبروتوكولها الاختياري المتعلق ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية^(٦)، وبروتوكولها الاختياري المتعلق باشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة^(٧)، وقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ وجميع القرارات اللاحقة الأخرى المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح، وقراري المجلس ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٢٨٦ (٢٠١٦) المؤرخ ٣ أيار/مايو ٢٠١٦ بشأن الهجمات على المدارس و/أو المستشفيات، وبخاصة تلك التي تشنها الجماعات الإرهابية والمتطرفة والإجرامية، وتثني على حكومة أفغانستان لاستحداث تشريع يحظر تجنيد الأطفال واستخدامهم، وترحب بالتقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل من أجل منع تجنيد القصر، الموقعة في كانون الثاني/يناير ٢٠١١ ومرفقها المتعلق بالأطفال المرتبطين بقوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية، وفي تنفيذ خريطة الطريق نحو الامتثال؛

٢٩ - تكرر الإعراب عن تقديرها للالتزام الذي تعهدت به حكومة أفغانستان بمكافحة الفساد، وترحب في هذا الصدد بإنشاء المجلس الأعلى المعني بالحوكمة والعدالة ومكافحة الفساد، ومركز العدالة الجنائية لمكافحة الفساد، واللجنة الوطنية للمشتريات، باعتبارها تدابير اتخذتها الحكومة لتنفيذ برنامجها الإصلاحية الشامل، وتعزيز الحوكمة وتحقيق إدارة أكثر فعالية ومساءلة وشفافية على صعيد الحكومة الوطنية وحكومات المقاطعات والحكومات المحلية، وترحب في هذا الصدد بالتقدم الملحوظ المحرز حتى الآن، على نحو ما تم عرضه وإقراره في مؤتمر بروكسل بشأن أفغانستان، وتشجع الحكومة على مواصلة اتخاذ

(٤) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1249, No. 20378.

(٥) المرجع نفسه، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣١.

(٦) المرجع نفسه، المجلد ٢١٧١، الرقم ٢٧٥٣١.

(٧) المرجع نفسه، المجلد ٢١٧٣، الرقم ٢٧٥٣١.

إجراءات حاسمة من أجل زيادة الفعالية والمساءلة والشفافية في الإدارة، على صعيد الحكومة الوطنية وحكومات المقاطعات والحكومات المحلية؛

٣٠ - **تهيب** بالمجتمع الدولي دعم الجهود التي تبذلها أفغانستان في هذا الصدد من أجل تحقيق الأهداف المتعلقة بالحوكمة؛

مكافحة المخدرات

٣١ - **ترحب** بالجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان في مجال مكافحة إنتاج المخدرات في أفغانستان، وتحيط علما بتقرير مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة المعنون "الدراسة الاستقصائية للأفيون في أفغانستان لعام ٢٠١٦"، الصادر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، والذي يشير في جملة أمور إلى زيادة في إنتاج زراعة المخدرات، ويؤكد ضرورة أن تبذل الحكومة مزيدا من الجهود المشتركة والمنسقة والحازمة، بدعم من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والجهات الفاعلة على الصعيدين الدولي والإقليمي، في حدود المسؤوليات المناطة بكل منها، وتشجع التعاون الدولي والإقليمي مع أفغانستان في جهودها المتواصلة من أجل التصدي لإنتاج المخدرات والاتجار بها؛

٣٢ - **تؤكد** أهمية اتباع نهج شامل ومتوازن في التصدي لمشكلة المخدرات في أفغانستان يتعين، لضمان فعاليته، إدماجه في السياق الأوسع نطاقا للجهود المبذولة في مجالات الأمن والحوكمة وسيادة القانون وحقوق الإنسان والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وخصوصا في المناطق الريفية، بما في ذلك وضع برامج بديلة محسنة لكسب الرزق؛

٣٣ - **تلاحظ ببالغ القلق** الترابط القوي القائم بين تجارة المخدرات والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة طالبان، بما في ذلك شبكة حقاني وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة والجماعات الإجرامية، التي تشكل خطرا جسيما يهدد الأمن وسيادة القانون والتنمية في أفغانستان والمنطقة، وتؤكد أهمية تنفيذ جميع قرارات مجلس الأمن المتخذة في هذا الصدد على نحو تام، بما في ذلك القراران ٢٢٥٣ (٢٠١٥) و ٢٢٥٥ (٢٠١٥)؛

٣٤ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن يواصل مساعدة حكومة أفغانستان في تنفيذ استراتيجيتها الوطنية لمكافحة المخدرات وخطه العمل الوطنية لمكافحة المخدرات، الراميين إلى القضاء على زراعة المخدرات غير المشروعة وإنتاجها والاتجار بها واستهلاكها، بطرق منها زيادة دعم وكالات إنفاذ القانون والعدالة الجنائية في أفغانستان، والتنمية الزراعية الريفية، من أجل إيجاد سبل بديلة ومحسنة يستعين بها المزارعون لكسب الرزق، والحد من

الطلب، وإتلاف المحاصيل غير المشروعة، وزيادة الوعي العام، وبناء قدرات مؤسسات مكافحة المخدرات ومراكز رعاية مدمني المخدرات ومعالجتهم، وتكرر دعوتها المجتمع الدولي إلى أن يعمل على تمويل مكافحة المخدرات من خلال الحكومة ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وسائر الآليات المعنية، قدر الإمكان، وتلاحظ أن مشكلة إنتاج المخدرات وزراعتها والاتجار بها واستهلاكها ينبغي أن تعالج على أساس مبدأ المسؤولية العامة والمشاركة بين حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي، وترحب بالأنشطة المشتركة التي تضطلع بها أفغانستان وباكستان وجمهورية إيران الإسلامية على الصعيد الإقليمي في إطار المبادرة الثلاثية الهادفة إلى مكافحة المخدرات، وتدعم تلك الأنشطة؛

التنمية الاجتماعية والاقتصادية

٣٥ - ترحب بالإطار الوطني الجديد للسلام والتنمية في أفغانستان الذي يحدد الأولويات السياسية الاستراتيجية لأفغانستان الرامية إلى تحقيق الاعتماد على الذات، ويعرض خمسة برامج وطنية جديدة ذات أولوية تتعلق بميثاق للمواطنين، وتمكين المرأة اقتصادياً، والتنمية الحضرية، والزراعة الشاملة، والهياكل الأساسية الوطنية، وتستهدف تحسين الظروف من أجل النهوض بالتنمية المستدامة والاستقرار؛

٣٦ - تجدد التزامها بتقديم الدعم على المدى الطويل لأجل التنمية الاقتصادية لأفغانستان على أساس مبدأ المساواة المتبادلة على نحو ما يرد في إطار الاعتماد على الذات من خلال المساواة المتبادلة، وتناشد على وجه الاستعجال جميع الدول ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية، بما فيها المؤسسات المالية الدولية والإقليمية، أن تواصل تزويد أفغانستان بكل ما يمكن ويلزم من المساعدة الإنسانية والمالية والتقنية والمادية، والمساعدة اللازمة للإنعاش والتعمير والتنمية والتعليم، بالتنسيق الوثيق مع حكومة أفغانستان ووفقاً للإطار الوطني للسلام والتنمية في أفغانستان والبرامج الوطنية ذات الأولوية الواردة فيه، وتشدد على الأهمية البالغة لمواصلة وتعاقب تنفيذ برنامج الإصلاح والبرامج الوطنية ذات الأولوية وأهداف التنمية والحوكمة المتفق عليها في إطار الاعتماد على الذات من خلال المساواة المتبادلة؛

٣٧ - تسلم بالتطور الكبير والتقدم الملحوظ اللذين حققتهما أفغانستان في ظل اطراد الدعم المقدم من المجتمع الدولي في السنوات الماضية، وتعرب عن تأييدها لإعادة تأكيد وتوطيد الشراكة بين أفغانستان والمجتمع الدولي خلال مؤتمر لندن بشأن أفغانستان في عام ٢٠١٤ مع بدء عقد التحول (٢٠١٥-٢٠٢٤) الذي ستوسط خلاله أفغانستان سيادتها من خلال تعزيز إقامة دولة تتوفر لها مقومات البقاء وتؤدي كامل مهامها خدمة لشعبها،

وتحت حكومة أفغانستان على إشراك جميع عناصر المجتمع الأفغاني، وبخاصة المرأة، في وضع برامج الإغاثة والتأهيل والإنعاش والتعمير وتنفيذها، وترحب بعرض حكومة أفغانستان للبرنامج الوطني ذي الأولوية لتمكين المرأة اقتصادياً؛

٣٨ - **ترحب** بالتقدم المطرد المحرز في تنفيذ إطار الاعتماد على الذات من خلال المسألة المتبادلة وآلية الرصد المنصوص عليها فيه، الذي أعادت فيه حكومة أفغانستان تأكيد التزامها بتعزيز الحوكمة في ظل احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون والتقييد بالدستور الأفغاني، واعتبرت أن ذلك الالتزام جزء لا يتجزأ من النمو المطرد والتنمية الاقتصادية، والتمتع فيه المجتمع الدولي بتحسين الكفاءة في تقديم المعونة الإنمائية عن طريق مواءمة المساعدة مع البرامج الأفغانية الوطنية ذات الأولوية، وتقديم المساعدة عن طريق الميزانية الوطنية للحكومة، حسبما يرد في إعلان طوكيو: الشراكة من أجل الاعتماد على الذات في أفغانستان - من مرحلة الانتقال إلى التحول^(٨)، وعلى نحو ما أعيد تأكيده في البيان الصادر عن مؤتمر بروكسل بشأن أفغانستان ومؤشرات إطار الاعتماد على الذات من خلال المسألة المتبادلة؛

٣٩ - **تثني** على حكومة أفغانستان لقيامها بتوفيق استراتيجيتها الإنمائية الجديدة مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٩)، وتعترف بما أحرزته الحكومة من تقدم كبير نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠٢٠، وتحت المجتمع الدولي على مساعدة الحكومة في إنجاز ما لم تكمل لإنجازه من الأهداف الإنمائية للألفية وفي تنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛

٤٠ - **تثني أيضاً** على حكومة أفغانستان لقيامها بتحسين شفافية الميزانية وجهودها المبذولة من أجل تحقيق الاستدامة المالية، وتلاحظ ما يحمله المستقبل من تحديات، وتحت على مواصلة بذل الجهود الكفيلة ببلوغ الأهداف المحددة فيما يتعلق بالإيرادات؛

٤١ - **تسلم** بضرورة المضي قدماً في تحسين ظروف معيشة الشعب الأفغاني، وتشدد على ضرورة تعزيز ودعم تنمية قدرة حكومة أفغانستان على توفير الخدمات الاجتماعية الأساسية على الصعيد الوطني وعلى صعيد المقاطعات وعلى الصعيد المحلي، وبخاصة خدمات التعليم والصحة العامة؛

٤٢ - **تكرر تأكيد** ضرورة توفير المرافق التعليمية والصحية في جميع أنحاء البلد للأطفال الأفغان، وخصوصاً للفتيات الأفغانيات، وترحب بالتقدم المحرز في قطاع التعليم العام؛

(٨) A/66/867-S/2012/532، المرفق الأول.

(٩) القرار ٧٠/١.

اللاجئون

٤٣ - تعرب عن تقديرها للحكومات التي لا تزال تستضيف اللاجئين الأفغان، وخصوصا باكستان وجمهورية إيران الإسلامية، مع الاعتراف بالعبء الضخم الذي تحمّله حتى الآن في هذا الصدد، وتطلب إلى المجتمع الدولي مواصلة تقديم الدعم بسخاء، وتطلب إلى المنظمات الدولية ذات الصلة، ولا سيما مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة، مواصلة العمل بشكل وثيق مع أفغانستان والبلدان التي تستضيف اللاجئين الأفغان بهدف تيسير عودتهم الطوعية والأمنة والكرامة والمستدامة وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم؛

٤٤ - ترحب بنتائج الجزء الرفيع المستوى المخصص لمشكلة اللاجئين الأفغان من الدورة السادسة والستين للجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين التي عقدت في جنيف يومي ٦ و ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥^(١٠)، وترحب أيضا بنتائج المؤتمر الدولي المعني باستراتيجية الحلول المتعلقة باللاجئين الأفغان الرامية إلى دعم العودة الطوعية وإعادة الإدماج على نحو مستدام وتقديم المساعدة إلى البلدان المضيفة الذي عقد في جنيف يومي ٢ و ٣ أيار/مايو ٢٠١٢، وتطلع إلى المضي في تنفيذ البيان المشترك الصادر عن المؤتمر والرامي إلى العمل على استدامة العودة ومواصلة تقديم الدعم إلى البلدان المضيفة من خلال ما يقدمه المجتمع الدولي من دعم مطرد وما يبذله من جهود محددة الهدف؛

٤٥ - تعرب عن قلقها إزاء الزيادة الأخيرة في عدد المشردين داخليا واللاجئين من أفغانستان، وتشدد على أن الاستقرار والتنمية يمكن تحقيقهما في أفغانستان إذا لمس المواطنون بأن لهم مستقبل في بلدهم، وتكرر للبلدان المضيفة والمجتمع الدولي تأكيد الالتزامات التي ينص عليها القانون الدولي للاجئين فيما يتعلق بحماية اللاجئين، ومبدأ حق العودة الطوعية، والحق في التماس اللجوء، وكفالة السماح بوصول وكالات الإغاثة الإنسانية إلى جميع اللاجئين بطريقة آمنة دون عائق بغرض حمايتهم وتقديم المساعدة إليهم، وتهيب بالبلدان الاستمرار في قبول عدد مناسب من اللاجئين الأفغان من أجل إعادة توطينهم، تعبيرا عن التضامن والمشاركة في تحمل المسؤولية؛

٤٦ - تحيط علما بإطار التعاون الموقع مؤخرا بين حكومة أفغانستان والاتحاد الأوروبي والمعنون "الطريق المشترك للمضي قدما بمسائل الهجرة"، وتؤكد، في هذا السياق، أهمية التعاون الوثيق والفعال في سبيل معالجة مشكلة الهجرة غير النظامية بطريقة شاملة، مع

(١٠) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السبعون، الملحق رقم ١٢ ألف (A/70/12/Add.1)، المرفق الثاني.

التركيز على النحو الواجب على معالجة الأسباب الجذرية للهجرة والنظر فيها، بسبل منها إيجاد فرص العمل وتوفير أسباب العيش للعائدين في أفغانستان، ووفقا للالتزامات والواجبات الدولية، بما في ذلك حقوق الإنسان والحقوق القانونية الواجبة لجميع المهاجرين وحقوق الأشخاص المحتاجين للحماية الدولية وفقا لأحكام اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين^(١١) وبروتوكول عام ١٩٦٧ الملحق بها، حسب الاقتضاء^(١٢)؛

٤٧ - **ترحب** بالتزام حكومة أفغانستان بجعل إعادة اللاجئين الأفغان إلى الوطن وإعادة إدماجهم إحدى أولى أولوياتها الوطنية، بما في ذلك عودتهم الطوعية والأمن والكرامة وإعادة إدماجهم بصورة مستدامة في عمليتي التخطيط للتنمية وتحديد الأولويات على الصعيد الوطني، وتشجع وتؤيد جميع الجهود التي تبذلها الحكومة من أجل تنفيذ هذا الالتزام؛

٤٨ - **تعيد تأكيد دعمها القوي** لتنفيذ استراتيجية الحلول الخاصة باللاجئين الأفغان لدعم العودة الطوعية إلى الوطن وإعادة الإدماج المستدام ومساعدة البلدان المضيفة التي أقرها المجتمع الدولي في عام ٢٠١٢، وتنوّه بحزمة تعزيز العودة الطوعية وإعادة الإدماج للاجئين الأفغان بوصفها طريقة مبتكرة لتعزيز العودة المستدامة وإعادة الإدماج؛

٤٩ - **ترحب** باستمرار عودة الأفغان اللاجئين والمشردين داخليا عودة طوعية وأمنة وكرامة ومستدامة، وتلاحظ في الوقت نفسه التحديات الأمنية التي تواجه أفغانستان؛

التعاون الإقليمي

٥٠ - **تؤكد** الأهمية البالغة للنهوض بالتعاون الإقليمي البناء بوصفه وسيلة فعالة لتعزيز السلام والأمن والاستقرار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفغانستان، وتسلم في الوقت ذاته، في هذا الصدد، بأهمية مساهمة بلدان الجوار والشركاء الإقليميين والمنظمات الإقليمية، وتشير في الوقت ذاته إلى أهمية إعلان كابل بشأن علاقات حسن الجوار المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢^(١٣)، وترحب في الوقت ذاته، في هذا الصدد، باستمرار التزام المجتمع الدولي بدعم الاستقرار والتنمية في أفغانستان، وتشجع على مواصلة تحسين العلاقات والنهوض بالتعاون بين أفغانستان وجيرانها، وتدعو إلى بذل مزيد من الجهود في هذا الصدد، بما في ذلك في إطار عملية قلب آسيا - إسطنبول للأمن والتعاون الإقليميين من أجل تحقيق الأمن والاستقرار في أفغانستان، ومن قبل المنظمات الإقليمية والشراكات

(١١) United Nations, *Treaty Series*, vol. 189, No. 2545.

(١٢) المرجع نفسه، المجلد ٦٠٦، الرقم ٨٧٩١.

(١٣) S/2002/1416، المرفق.

الاستراتيجية الطويلة الأجل والاتفاقات الأخرى الرامية إلى إرساء السلام والاستقرار والازدهار في أفغانستان، وترحب بالمبادرات الدولية والإقليمية المتخذة في هذا الصدد، مثل مبادرات منظمة معاهدة الأمن الجماعي، ورابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي، ومنظمة التعاون الاقتصادي، وعملية مؤتمر التعاون الاقتصادي الإقليمي بشأن أفغانستان، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وترحب أيضا بتشكيل القوات المسلحة لأفغانستان وباكستان والصين وطاجيكستان لآلية التعاون والتنسيق الرباعي لمكافحة الإرهاب من أجل التنسيق فيما بينها وتبادل الدعم في جهودها المبذولة في مجالات مكافحة الإرهاب؛

٥١ - **ترحب** بمبادرات الربط الإقليمي الهامة، ولا سيما ما اتخذ منها في إطار مؤتمر التعاون الاقتصادي الإقليمي بشأن أفغانستان وتدابير بناء الثقة لتيسير تعزيز التجارة في جميع أنحاء المنطقة المتخذة في إطار عملية قلب آسيا - إسطنبول، وتتطلع إلى الاجتماع الوزاري المقبل لدول قلب آسيا المقرر عقده في أمريتسار، الهند، في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦؛

٥٢ - **تشدد**، في هذا الصدد، على أهمية تعزيز شبكات النقل المحلية والإقليمية الكفيلة بتسهيل الربط بين المناطق من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاستقرار والاكتفاء الذاتي، وبخاصة إكمال مد خطوط السكك الحديدية وشق الطرق البرية المحلية وصيانتها، وإقامة مشاريع إقليمية للمساعدة على زيادة الربط بين المناطق، وتعزيز القدرات في مجال الطيران المدني الدولي؛

٥٣ - **ترحب** بالجهود الرامية إلى تعزيز عملية التعاون الاقتصادي الإقليمي، بما في ذلك تدابير تيسير الربط والتجارة والمرور العابر على الصعيد الإقليمي، وتحث على مواصلة بذل المزيد منها، بما في ذلك من خلال مبادرات للتنمية الإقليمية مثل مبادرة "الحزام الاقتصادي لطريق الحرير وطريق الحرير البحري للقرن الحادي والعشرين"، والمشاريع الإنمائية الإقليمية، مثل مشروع خط أنابيب الغاز العابر لتركمانستان وأفغانستان وباكستان والهند، ومشروع نقل وتجارة الكهرباء في وسط وجنوب آسيا، واتفاق شاهمار بين أفغانستان وجمهورية إيران الإسلامية والهند، واتفاق طريق المرور العابر للازورد وتجارته ونقله، ومشروع جزء السكك الحديدية الرابط بين تركمانستان وأكينا، والاتفاقات التجارية الثنائية للمرور العابر، وتوسيع نطاق التعاون القنصلي لإصدار التأشيرات وتيسير أسفار أصحاب الأعمال بهدف توسيع النشاط التجاري وزيادة الاستثمارات الأجنبية وتطوير الهياكل الأساسية، بما في ذلك في مجالات الربط بين الهياكل الأساسية وإمدادات الطاقة والنقل

والإدارة المتكاملة للحدود، بغية تعزيز النمو الاقتصادي المستدام وإيجاد فرص العمل في أفغانستان والمنطقة، وتلاحظ الدور التاريخي لأفغانستان باعتبارها معبرا برياً في آسيا، وتشير إلى أن هذا التعاون الاقتصادي الإقليمي له دور هام في تحقيق الاستقرار والتنمية في أفغانستان، وتحت في هذا الصدد جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة على كفالة توفير بيئة آمنة لهذه المبادرات الإنمائية والاتفاقات التجارية حتى يتسنى تنفيذها بالكامل؛

بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في أفغانستان والمجلس المشترك للتنسيق والرصد

٥٤ - تعرب عن تقديرها لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان لما تنجزه من عمل وفقاً للولاية التي أسندتها إليها مجلس الأمن في قراره ٢٢٧٤ (٢٠١٦)، وتؤكد استمرار أهمية الدور التنسيقي المحوري والمحيد الذي تضطلع به الأمم المتحدة في النهوض بمشاركة دولية أكثر اتساقاً، وتنويع الدور المحوري الذي يقوم به المجلس المشترك للتنسيق والرصد في هذا الصدد؛

٥٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم تقرير كل ثلاثة أشهر عن التطورات في أفغانستان وعن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛

٥٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والسبعين البند المعنون "الحالة في أفغانستان".

الجلسة العامة ٤٧

١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦